

صحیح مسلم

133 - (1608) حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر ح وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر قال .
شريكه يؤذن حتى يبيع أن له فليس نخل أو ربة في شريك له كان من (A ا رسول قال Y
فإن رضى أخذ وإن كره ترك)